



P-ISSN: 2789-1240 E-ISSN: 2789-1259

NTU Journal for Administrative and Human Sciences

Available online at: <https://journals.ntu.edu.iq/index.php/NTU-JMS/index>



## Water and its laws in the ancient civilization of Iraq

Assistant Professor Dr.  
Cheya Fakhri Omar Muhammad Ali  
Northern Technical University  
Technical Institute / Kirkuk

### Article Informations

Received: 20 - 03- 2023,  
Accepted: 05 - 04 - 2023,  
Published online : 01 - 07 - 2023

#### Corresponding author:

Name: Cheya Fakhri Omar  
Muhammad Ali  
Affiliation : Technical Institute /  
Kirkuk  
Email : cheya@ntu.edu.iq

#### Key Words:

keyword1 : Water and its laws  
keyword 2 : civilization

### A B S T R A C T

Mesopotamia is located between the Tigris and Euphrates rivers and their tributaries, and it is the home of the first civilizations in the ancient Near East, due to the fact that it contains permanent flowing rivers. Therefore, civilization originated and developed on the land of ancient Iraq, including those that were led by Hammurabi during the era of the first Kingdom of Babylon (1793-1751). BC, and King Dadusha during the reign of Eshnunna (1797-1786) BC also achieved wide fame, and also King Nebuchadnezzar during the era of the modern Babylonian kingdom (1103-1126) BC. The kings of Mesopotamia sought to develop and maintain a system concerned with irrigation channels and water distribution for the purpose of watering crops, and they created a legal framework that governs this irrigation work, and despite the legislation of legal articles, the people of Mesopotamia left a scarcity in writing legal articles pertaining to water, for example Among the ancient laws, we find in the Hammurabi Code a total of (282) legal articles, there are only four legal articles that deal with water. These laws were found that were inscribed on large stone tablets known as obelisks or mud tablets in ancient sites in central and southern Iraq. These laws were not established It not only created a system of liability, but also aimed at helping the injured party and restoring its previous rights.



## المياه وقوانينها في حضارة العراق القديم

الأستاذ المساعد الدكتور

جيا فخري عمر محمد علي

الجامعة التقنية الشمالية

المعهد التقني / كركوك

### الملخص

تقع بلاد الرافدين بين نهري دجلة والفرات وروافدهما، وهي موطن الحضارات الأولى في الشرق الأدنى القديم، نظراً لاحتواها لأنهار دائمة الجريان لذلك نشأة الحضارة وتطورت على أرض العراق القديم، بما فيها تلك التي قادها حمورابي (Hammurabi) في عهد مملكة بابل الأولى (1793-1751 ق.م)، وكذلك حق الملك دادوش (Dadusha) في عهد مملكة اشنونا (Eshnunna) (1797-1786 ق.م) شهرة واسعة، وأيضاً الملك نبوخذنصر (Nebuchadnezzar) في عهد مملكة بابل الحديثة (1126-1103 ق.م)، فقد سعى ملوك بلاد الرافدين على تطوير وصيانة نظام يهتم بقنوات الري وتوزيع المياه لغرض سقي المزروعات، واجدوا إطاراً قانونياً يحكم هذه الأعمال الاروائية ، وعلى الرغم من تشريع المواد القانونية فقد ترك سكان بلاد الرافدين ندرة في كتابة المواد القانونية التي تخص المياه، على سبيل المثال، ومن بين القوانين القديمة نجد في قانون حمورابي ما مجموعه (٢٨٢) مادة قانونية هناك أربعة مواد قانونية فقط تتناول المياه، لقد تم العثور على هذه القوانين التي نقشت على ألواح حجرية كبيرة تعرف باسم المسلاط أو ألواح طينية في الموقع القديمة في وسط وجنوب العراق، ولم تؤسس هذه القوانين نظاماً للمسؤولية فحسب بل كانت تهدف أيضاً إلى مساعدة الطرف المتضرر وإعادة حقوقه السابقة .

## المقدمة

يتناول البحث دراسة أهمية الأنهار في حياة الإنسان العراقي القديم لما لها من أهمية في حياتهم اليومية وخاصة الجانب الاقتصادي، فكما هو معروف فإن الزراعة في جنوب بلاد الرافدين تعتمد وبشكل اساسي على نظام الارواء، فتم الاهتمام بانشاء السدود والقنوات ووضع مجموعة من المواد القانونية التي تحمي المزارعين من الاضرار التي قد يسببها عدم الاهتمام بسوق المزروعات وتوزيع الحصص المائية للاراضي الزراعية، ولهذا فان اختيار البحث كان لغرض تسلیط الضوء على القوانين التي شرعها الملوك وبالتالي من الآلهة حتى تکسب الشرعية الدينية والأخلاقية وضرورة الالتزام بها من قبل الجميع.

تشمل حدود بلاد الرافدين الأرض الواقعه بين نهري دجلة والفرات، وتسمى بلاد ما بين النهرين (Mesopotamia)، والاسم جاء من كلمتين يونانيتين هما ميسوس (mesos) تعني (الوسط) و بوتاموس (potamos) بمعنى (نهر) ويعرف المصطلح عموماً على أنه (الأرض الواقعه بين الأنهار) <sup>(١)</sup>، اما من الناحية الجغرافية فهي الأرض الواقعه بين جبال زاكروس شرقاً، وجبال طوروس في جنوب شرق تركيا في الشمال، والهضبة الصحراوية سوريا والأردن غرباً، والخليج العربي في الجنوب، <sup>(٢)</sup> وكانت المنطقة موطننا لسومر (Sumer)، وهي أول حضارة ظهرت في الشرق الأدنى القديم <sup>(٣)</sup>.

بدأت الحضارة في العراق القديم منذ ما يقرب من ستة آلاف عام، عندما بدأ سكان القرى الزراعية الأولى الاتجاه نحو العصر الحجري الحديث واكتشاف الزراعة، ومع التطور الاقتصادي وزيادة السكان نزحوا إلى الجنوب وبدأوا في بناء مدن رائعة في السهل الخصيب بين نهري دجلة والفرات <sup>(٤)</sup>، ومن المدن السومرية اريدو (Eridu)، واور (Ur)، ولکش (Lagash)، واوروك (Uruk)، و شروباك (Shuruppak).

<sup>(١)</sup> Joseph W. Dellapenna: "The two rivers and the lands between: Mesopotamia and the international law of transboundary waters". Brigham Young University Journal of Public Law, 10: 1996. p. 214

<sup>(٢)</sup> Gwendolyn Leick: "Mesopotamia: The invention of the city". New York: Penguin Books. 2002. p. 13

<sup>(٣)</sup> Ronald Wright: "A Short History of Progress". New York: Carroll and Graf .2005. p. 33

<sup>(٤)</sup> تقى الدباغ وآخرون: الثورة الزراعية والقرى الأولى، حضارة العراق، الجزء الأول، بغداد، ١٩٨٥، ص ١١١-١٤٣

ونيبور (Nippur)، وكيش (Kish)، وسبار (Sippar)، واعقب سومر حضارات لاحقة منها حضارات أكاد، وبابل<sup>(٥)</sup>، كان اعتماد سكان سومر على نهر دجلة والفرات، وانشأت حضارات بلاد الرافين نظاماً للقنوات وأعمال صيانة الروافد وإنشاء السدود لغرض الاستفادة الجماعية، وبذلك شكلت نظاماً قانونياً حدّ المسؤولية على الأشخاص الذين فشلوا في حماية قنوات الري الخاصة بهم أو صيانتها بشكل مستمر خاصة ما تسبّبه أضرار الفيضانات للأخرين، وبموجب هذا النظام كانت القاعدة العامة هي أن الأشخاص الذين فشلوا في صيانة قنوات الري الخاصة بهم وبالتالي تسبيّوا في أضرار على الأراضي الزراعية يتعين عليهم تعويض الطرف المتضرر وإعادت الوضع السابق للأراضي التي وقع عليها الضرر، أو عن طريق ما يُعرف بالوساطة والتحكيم (status quo ante) من قبل الشيوخ وال المجالس في المدن السومرية والبابلية، وبذلك أصبح لدينا خريطة الطريق عبر آلاف السنين ترسم جغرافية بلاد الرافين من حيث صلتها بالمياه، وإدخال نظام قانوني في البلاد، وتطوير قانون المياه ضمن هذا الإطار القانوني، وطريقة التحكيم وفض المنازعات التي ساروا عليها<sup>(٦)</sup>.

## المبحث الأول

### المياه في حضارة بلاد الرافين

#### ١- الإطار الجغرافي

بعد نهر الفرات بالسومرية (بُرَاتُنْ Burānuna) أو (بِرَنْ)، ويرادفها باللغة الأكادية (براتُ Purātu) فهو أطول وأكبر النهرين في بلاد الرافين<sup>(٧)</sup>، حيث ينبع من جبال الأناضول في شرق تركيا، ويتدفق نحو الجنوب الغربي ثم يتوجه نحو الجنوب الشرقي ويصعد عبر شمال غرب سوريا، ثم نزولاً على طول الأراضي العراقية، ويبلغ طوله (٢٧٠٠) كم بما يعادل (١٦٧٥) ميل، وهو بذلك أطول نهر في جنوب غرب آسيا وثاني أطول نهر بعد نهر النيل في المنطقة الممتدة من المغرب إلى

<sup>(٥)</sup> فاضل عبد الواحد علي و(آخرون): السومريون والأكديون، العراق في التاريخ، بغداد، ١٩٨٣، ص ٦٣-٨١.

<sup>(٦)</sup> عبد الرحمن يونس الخطيب: المياه في حضارة وادي الرافين، بغداد، ٢٠١٤، ص ١٥-١٦؛ رضا جواد الهاشمي: تاريخ الري في العراق القديم، مجلة سومر، مجلد ٣٩، الجزء ٢-١، بغداد، ١٩٨٣، ص ٣٠.

<sup>(٧)</sup> عامر سليمان: تأصيل أسماء أنهار العراق الرئيسة، الموصل، ١٩٩٤، ص ٢-٣؛ عبد الرحمن يونس الخطيب: (٢٠١٤)، المصدر السابق، ص ٥٢.

إيران، وقامت على ضفافه معظم المراكز الحضارية المهمة <sup>(٨)</sup>، وعلى الرغم من طوله فإن نهر الفرات يعتبر نهر صغير من حيث التدفق السنوي للمياه وبشكل طبيعي، فقد تم قياس حجم المياه في مدينة هيت (Hit) بلغت بحوالي (٣٢) مليار متر مكعب، ويتراوح أحياناً بين (١٠) مليار متر مكعب، و (٤٠) مليار متر مكعب اعتماداً على الاختلافات في سقوط الأمطار في شرق الأنضول عند منابع النهر، وبذلك فهو أقل قليلاً من نصف متوسط التدفق الحالي لنهر النيل <sup>(٩)</sup>، علاوة على ذلك فما هو الحال مع معظم الأنهار في الشرق الآدنى فإن نهر الفرات وصف بأنه (غريب) فهو ينشأ في الجبال ذات المياه الجيدة ويتدفق عبر منطقة جافة واسعة النطاق قبل أن يصل إلى الخليج العربي، ويصبح بشكل طبيعي أصغر كلما اقترب من البحر <sup>(١٠)</sup>، وينضم للفرات في سوريا الحديثة رافد الخليج ورافد البابور (خابورو) (Khabur) ويعتبر الأخير أكبر روافده وهو أهم رافد في مسيرة الفرات <sup>(١١)</sup>.

أما نهر دجلة (الدكن Idigna) ويعني بالسومرية (الماء الجاري) ويمكن القول بأنه يعني أيضاً (النهر السريع) <sup>(١٢)</sup>، وفي اللغة الأكديّة (دكلات diglat)، فيما ورد في التوراة باسم حدائق <sup>(١٣)</sup>، فينبغي أيضاً من جبال الأنضول فقط (٣٠) كم من أحد مصادر نهر الفرات، ويتدفق جنوباً إلى العراق بعد أن شكل جزءاً من حدود سوريا مع تركيا والعراق، ويعتبر نهر دجلة أقصر بمقابلة الثالث عن نهر الفرات، حيث يبلغ طوله حوالي (١٨٤٠) كم بما يعادل (١١٤٠) ميل، كما أن لديه تدفق أقل حتى في العراق، ويبلغ متوسط تدفق المياه (٢٣) مليار متر مكعب كما تم قياسه في مدينة الموصل، ثم يسير نهر دجلة إلى الشرق بالقرب من جبال زاكروس (الحدود الحالية بين إيران والعراق)، وتتصبب فيه روافد رئيسية على طوله بالكامل، بما في ذلك عدة

<sup>(٨)</sup> نجيب خروفة: الموارد المائية وأثرها في وحدة حضارة بلاد الرافين، وقائع ندوة حضارة بلاد الرافين، بغداد، ٢٠٠١، ص ٥١؛ سامي سعيد الأحمد: المدخل إلى تاريخ العالم القديم، القسم الأول، الجزء الأول، بغداد، ١٩٧٨، ص ١٥٦

<sup>(٩)</sup> Nurit Kliot: "Water resources and conflict in the Middle East". London: Routledge. 1994. p. 22

<sup>(١٠)</sup> Nurit Kliot: (1994). Op.cit. Pp. 105–108

<sup>(١١)</sup> Nurit Kliot: (1994). Op.cit. Pp.100–109

<sup>(١٢)</sup> كتب البابليون اسم نهر دجلة بالصيغة الآيديجلاط (idiglat) أو ادقلات أو ادكلات بمعنى (النمر) أو (الجاري)، كتصويف لطغيان فيضانه المفاجئ، وفي اللغة العيلامية (ملكة عيلام في جبال زاكروس ومتاثرة حضارياً ببلاد الرافين) أطلق على النهر تيكرا (Tigras)، وباللغة الفارسية القديمة تركه (Tirgah) ويعني (السهم) أو (الجاري) أو (السريع)، وباللغة الإنجليزية تايكرا (Tigris) بمعنى (النمر) لسرعة جريان النهر: طه باقر: من تراثنا اللغوي القديم ما يسمى بالعربية بالدخل، بغداد، ١٩٨٠، ص ١٧٠

<sup>(١٣)</sup> عبد الرحمن يونس الخطيب: (٢٠١٤)، المصدر السابق، ص ٤٧

روافد من منطقة زاكروس، فأحد هذه الروافد هو الزاب الأعلى (زاب عيلو Zāb Elū) <sup>(١٤)</sup>، الذي يساهم بما يصل إلى (١٣) مليار متر مكعب سنويًا، والروافد الأخرى هي الزاب الأسفل (زاب شبلو)، الاعظيم (رداتو)، وديالى (دورول) التي تصل إلى نهر دجلة في العراق، وتتساهم مجتمعة في المتوسط بحوالي (٣٠) مليار متر مكعب في السنة، وعلى الرغم من أن نهر دجلة يعني أيضًا من التبخر الذي يميز تضاريس العراق التي يغلب عليها طابع المنطقة الصحراوية الجافة، إلا أنه ليس نهراً (غريباً) كنهر الفرات، فهو يحافظ على تدفقه بل ويتوسع من تدفقه مع اقترابه من الخليج العربي، وبلغ تدفق المياه في نهر دجلة حوالي (٤٩) مليار متر مكعب في السنة حتى بلوغه عند نهايته في سطح العرب، والملاحظ أن التدفق المائي مثل نهر الفرات يختلف اختلافاً كبيراً من سنة إلى أخرى <sup>(١٥)</sup>.

وفي وقت مبكر من تاريخ بلاد الرافدين وصل النهران إلى الخليج بشكل منفصل، ومع الترسيبات أدى إلى نمو الدلتا في النهاية وإلى اندماجهما في سطح العرب حيث يبلغ طوله (١٩٠) كم <sup>(١٦)</sup>، وتاريخياً كان سط العرب مستقعاً شاسعاً وموطنًا لقبائل اطلق عليهم عرب سكان الاهوار، ويبلغ متوسط تدفق سط العرب حوالي (٦٦) مليار متر مكعب، ولكن التدفق حالياً إلى الخليج العربي لا يتجاوز (٢٠) مليار متر مكعب <sup>(١٧)</sup>. يعود الفضل لبلاد الرافدين <sup>(١٨)</sup> في الكثير من المنجزات الحضارية فقد كانت البلاد مهد الكتابة، والقانون، والعجلة، ومنها انتقلت لتشمل منطقة الهلال الخصيب <sup>(١٩)</sup>، وهي المنطقة التي أنتجت أولاً الشعير والقمح والأغنام والماعز <sup>(٢٠)</sup>، كما ان

<sup>(١٤)</sup> لا يعرف معنى اسم (الزاب) من الناحية اللغوية، إلا أن الكلمة على ما يبدو هي أقرب ما تكون إلى كلمة (الصاب) في اللغة العربية والتي تعني النهر الذي يصب أو الرافد العظيم: طه باقر: (١٩٨٠)، المصدر السابق، ص ١٦٨؛ عبد الرحمن يونس الخطيب: (٢٠١٤)، المصدر السابق، ص ٤٨.  
<sup>(١٥)</sup> فلاح شاكر أسود: نهراً دجلة والنيل دراسة في علاقة الجوار، مجلة الجمعية الجغرافية العراقية، العدد ٢٠، بغداد، ١٩٨٧، ص ٩٩.

Nurit Kliot: (1994). Op.cit. Pp. 100-104

<sup>(١٦)</sup> طه باقر: مقدمة في تاريخ الحضارات القديمة، الجزء الأول، الطبعة ٣، بغداد، ١٩٧٣، ص ٥٤؛ فون زودن: مدخل إلى حضارات الشرق القديم، ترجمة: فاروق اسماعيل، دمشق، ٢٠٠٣، ص ١٥.

<sup>(١٧)</sup> Nurit Kliot: (1994). Op.cit. p. 110

<sup>(١٨)</sup> اكتسبت بلاد الرافدين معنى أوسع فهي لا تشير فقط إلى الأرض الواقعة بين النهرين الرئيسيين ولكن أيضًا إلى روافدهما ووديائهما، لذلك وصف المنطقة لا تشمل العراق فحسب بل تشمل أيضًا شرق سوريا وجنوب شرق تركيا الحالية:

Gwendolyn Leick: (2002). Op.cit. p. 13

<sup>(١٩)</sup> Gwendolyn Leick: (2002). Op.cit. p. 11; Nurit Kliot: (1994). Op.cit. Pp.116-117

بلاد الرافدين هي أيضاً المنطقة التي شكلت فيها أول نظام سياسي أطلق عليه (دولات-المدن) (City-State) في الشرق الأدنى القديم، فقد عرف السهل الغربي لنهر دجلة والفرات في جنوب بغداد في الآلف الثالثة ق.م باسم (أرض سومر وأكاد)، وتقع سومر في أقصى جنوب العراق وعلى بعد (٥٠) ميل من جنوب بغداد وإلى منطقة البصرة الحالية، وربما امتدت جنوباً حتى أم قصر وإلى الأهوار<sup>(١)</sup>، أما موقع أكد فهي بالقرب من بابل وإلى نهر دجلة وامتدت حتى الرمادي على نهر الفرات، وفي هذه المنطقة يقترب النهران بعضهما البعض، وفي حوالي القرن الثاني ق.م دعيت كلاً المدينتين باسم بابل، أما إلى الشمال ومقابل هضبة الأناضول وبالقرب من نهر الزاب الأعلى وعلى طول نهري دجلة والفرات أطلق عليها بلاد آشور وعاصمتها مدينة آشور القديمة بالقرب من نهر الزاب الأعلى<sup>(٢)</sup>.

## ٢- تطور الحياة النهرية في بلاد الرافدين

يمكن ان نرسم صورة تاريخية عن تاريخ بلاد الرافدين المبكر، ففي فجر الحضارة عرف البشر أن الماء هو الحياة نفسها: فهو يروي العطش، ويوفر غذاء وفيراً بما في ذلك النباتات والأسماك (وردت كلمة سمك في اللغة الakkadiana بـ صيغة نون كما يرجح لأن معنى اسم نينوى هو السمك والحوت)، وتتوفر الانهار ممرات مائية للنقل، لذلك تجمع البشر واقاموا قراهم منذ زمن بعيد حول الانهار، ولهذا تقع أعظم مدن العالم الحديث على ضفاف الانهار<sup>(٣)</sup>، لأن البشر يريدون أنماط حياة

<sup>(١)</sup> Pierre Ducos: "The Oriental Institute Excavations at Mureybet Syria," In Journal of Near East Studies 29: 1970. Pp. 273-289; Ronald Wright: (2005). Op.cit. Pp. 33-34

<sup>(٢)</sup> لقد وصلنا اسم بلاد سومر منذ عصر فجر السلالات في حدود منتصف الآلف الثالث ق.م، حيث أطلق تسمية كي-اين-كي (KI. EN. GI) والتي تعني حرفياً (أرض سيد القصب) بمعنى بلاد سومر وتقع في الفسم الجنوبي من السهل الرسوبي، ويقابلها المصطلح الakkadian (Mat Sumerim) (مات سوميرم) أي بلاد السومريين: عبد القادر الشيخلي: المدخل إلى تاريخ الحضارات القديمة ، القسم الأول، الوجيز في تاريخ العراق القديم، الموصل، ١٩٩٠، ص ٥٠؛ سامي سعيد الأحمد: (١٩٧٨)، المصدر السابق، ص ١٣٨؛ جيا فخري عمر محمد علي الجاف: القوانين السومرية والقوانين البابلية القديمة، الطبعة الأولى، دمشق، ٢٠١١، ص ١٣؛ جوان اوتس: بابل تاريخ مصور، ترجمة: سمير عبد الرحيم الجلبي، بغداد، ١٩٩٠، ص ١٤

<sup>(٣)</sup> Itzchak E. Kornfeld: "Trouble in Mesopotamia: Can America deter a water war between Iraq, Syria and Turkey". Environmental Law Reporter, 34: 2004. p. 10635

(\*) تقع أعظم مدن العالم الحديث على ضفاف الانهار، على سبيل المثال بوليس آيرس (ريو بارانا)، القاهرة (النيل)، نيويورك (هudson)، نيو أورلينز (مسيسيبي)، باريس (سين)، براغ (فلاتافا)، وشنغهاي (يانغتسي).

اجتماعية بدلاً من أنماط حياة انفرادية، وهي حاجة متوجزة في احتياجاتهم ودوافعهم الأساسية، ويمكن عزوها إلى أسلافهم الرئيسيين منذ قديم الزمان، ويمكن ملاحظة وجودهم الاجتماعي الذي يتجلّى في الهياكل البناءة الدائمة التي يمكن الحفاظ عليها مثل المنازل ومعابد الآلهة التي تعود إلى العصر الحجري في الشرق الأدنى القديم.

كانت تجمعات الناس المبكرة على طول نهري دجلة والفرات بالإضافة إلى أحواض الروافد الأخرى، وهي أولى المحاولات لتشكيل مجتمع منظم وتعاوني يعزز الأمان والرفاهية المشتركة للناس<sup>(٢٣)</sup> ، كما هو الحال مع المجتمعات الأخرى، فقد أصبحت بعض الأماكن المعينة هي أماكن لقاء مفضلة لأنها توفر مزايا مادية مثل الماء، والغذاء، والظل وما إلى ذلك، وقد فرت البيئات النهرية مثل هذه المميزات، ومع ذلك فإن النهرين يمكن أن يكونا أيضاً بيئة شديدة الخطورة، قد تدفع (بلاد الرافدين) إلى البحث عن الأمان من الفيضانات السنوية الهائلة وغيرها وأيضاً من تقلبات الطبيعة<sup>(٢٤)</sup> ، ربما كان يُنظر إلى أماكن التجمع هذه بأنها تمتلك صفات خارقة ذات صلات بعالم (إله خبيث) يملك القوة لقهر وإخضاع الفوضى في حياة الإنسان، وهي قوة التي قد يتم إيقاعها أو إغرائها بطريقة ما للتصرف نيابة عن الإنسان، على سبيل المثال في نصوص التي تخص الآلة البابلية نجد أن المستنقعات وأراضي الدفن تكون مجاورة للأنهار وأيضاً غرس بعض النباتات المتميزة واعتبرت جزءاً من العالم الغامض<sup>(٢٥)</sup>.

عندما ظهرت القرى الزراعية الأولى كان محيطها محظوظاً بقربها من الأرض المقدسة واعتبارات مادية مثل الأرض الخصبة، وتتوفر المياه التي يمكن الاعتماد عليها، وأيضاً الموقع الحصين الذي يمكن الدفاع عنه، وبعد ذلك القرب من الطرق التجارية، وبالتالي فإن إقامة مساكن أدى إلى تجمع الهياكل البشرية بشكل جماعي فشكل القرية وهي محاولة الإنسان الأولى للسيطرة على بيئته<sup>(٢٦)</sup> ، وكان أيضاً جهداً

<sup>(٢٣)</sup> Ronald Wright: "Nonzero: The logic of human destiny". New York: Pantheon Books. 2000. p. 3

<sup>(٢٤)</sup> Helen Chapin Metz (Ed.): "Iraq: A country study". Whitefish, MT: Kessinger. 2004. p. 1

<sup>(٢٥)</sup> Lewis Mumford: "The city in history: Its origins, its transformations, and its prospects". New York: Harcourt, Brace & World. 1961. Pp. 94-114

<sup>(٢٦)</sup> David Leveson: "Geology and the urban environment". New York: Oxford University Press. 1980. Pp. 8-9

لإضفاء القدسية على المكان المختار الذي باركه الله (٢٧)، وهكذا تركزت معظم الأنشطة اليومية حول نظام أصبح مع مرور الوقت عادة ثابتة ومن الطبيعي التشتت بالعادات الناجحة والتخلص عن العادات السيئة، ولم يتم التسامح مع أي انحراف عن النظام القائم، ولهذا يعتقد أن الأخلاق تتبع من الأفعال أو السلوك الذي سمح للناس بالعيش بانسجام في عالم لا يرحم ما هو غير أخلاقي، وإن مرتکب الأفعال الفاسدة يعاقب أو يطرد من المجتمع، وبمرور الوقت تطور القانون الذي استمد على الأعراف في كل مجتمع، وهكذا في مناخ الشرق الأدنى الجاف تم تطوير قانون استخدام المياه وهي مجموعة فرعية وجدت في القوانين بأكملها وفقا للأعراف والتقاليد.

### ٣- تاريخ المياه في بلاد ما بين النهرين

تتحكم طبقات الأرض والتضاريس وتطور الأشكال الأرضية والقوى المؤثرة على سطح الأرض في موقع المسطحات المائية قبل (١٠٠٠٠) سنة قبل الميلاد، فقد غطت طبقة جليدية معظم مساحة نصف الكرة الشمالي بما في ذلك المنطقة الواقعة شمال شبه الجزيرة العربية (٢٨)، وفي حلول (٦٥٠٠) سنة قبل الميلاد انحصر الغطاء الجليدي من أوروبا والشرق الأوسط، وأصبح المناخ أكثر دفئاً وإلى اليوم (٢٩)، ففي بلاد الرافدين ازدهر الاقتصاد القائم على زراعة الحبوب وأصبحت الزراعة أساس الحضارة، مما سمح بتطور البشر ونمو القرى وتحولها تدريجياً إلى مدن (٣٠)،

(٢٧) قصة إبراهيم في سفر التكوين ليست سوى واحدة من هذه الأحداث: (الآن قال رب لأبرام: "اخذ من أرضك ومن عشيرتك ومن بيتك إلى الأرض التي سأريكها" ... وهم خرجوا ليذهبوا إلى أرض كنعان): التوراة: (سفر التكوين ١٢: ١، ٥).

(٢٨) يُعرف العصر الجيولوجي بين (١.٨) مليون سنة مضت وإلى ما يقرب من (١٠٠٠٠) سنة قبل الميلاد باسم العصور الجليدية، ويُعرف العصر من (١٠٠٠٠) سنة قبل الميلاد وإلى اليوم باسم الهولوسين (Holocene)، ففي خلال العصور الجليدية غطى الجليد الكثير من المناطق المعتدلة في العالم اطلاق عليها الأنهر الجليدية بالتناوب خلال الفترات الباردة، واكتشفت وجود فترات دافئة بين العصور الجليدية عندها تراجع الأنهر الجليدية :

University of California: Berkley, Museum of Palaeontology, 1995. p. 2; Thomas J. Crowley: "Ice age terrestrial carbon changes revisited". Global Biogeochemical Cycles. 9, part (3):1995. Pp. 377–389

(٢٩) منذ وقت ليس ببعيد فقط منذ حوالي (١٢٠٠٠) ق.م أو نحو ذلك، لم يكن الشرق الأدنى منطقة جافة، ففي خلال العصور الجليدية كان هطول الأمطار غزيراً، وكانت الصحراء والصحاري الأخرى في المنطقة تروي بواسطة الأنهر المنفروضة الآن والتي كانت سابقاً مياهها غزيرة تغذى الأراضي العشبية الواسعة مع وفرة بالغابات الصغيرة من حين لآخر، وبعد انتهاء فترة العصر الجليدي الرابع واختفاء الأنهر الجليدية جفت منطقة الشرق الأدنى بسرعة:

Joseph W. Dellapenna: (1996). Op.cit. p. 214

(٣٠) Gwendolyn Leick: (2002).Op.cit. p. 13

وبحلول عام (٣٠٠٠) ق.م كان السومريون قد أسسوا حضارة راقية مع مراكز حضرية مزدهرة<sup>(٣١)</sup>.

يقترح الباحث (Leveson) أن (ظهور الحضارة والمدن في الشرق الأدنى لم يكن مصادفة)<sup>(٣٢)</sup>، ففي نهاية العصر الحجري الحديث كانت الزراعة قد انتشرت في جنوب بلاد الرافين و لا تعتمد على هطول الأمطار غير الثابتة، باستثناء الأماكن الشمالية التي يكون فيها هطول الأمطار موسميا ويمكن التنبؤ به والاعتماد عليها أيضا، ولهذا فإن بلاد الرافين وبقية دول الشرق الأدنى يكون هطول الأمطار غير منظم، ولذا الزراعة الناجحة وعلى نطاق واسع كانت تنتشر في الوديان المروية في نهري دجلة والفرات<sup>(٣٣)</sup>، ومن ثم تطورت المهارات التقنية اللازمة من حيث بناء السدود والقنوات لتحويل ونقل المياه لزراعة المحاصيل في المناطق التي تعتمد على الارواء<sup>(٣٤)</sup>.

تناولت ملاحظات الباحث (Leveson) بان (السهول الجنوبية بين بغداد وشط العرب، وكذلك الخليج العربي بإنه في الأساس عبارة عن سهل فيضي واسع، فقد تشكلت الأرض بواسطة رواسب ضخمة من الطمي التي حملها نهري دجلة والفرات)<sup>(٣٥)</sup> وفي السهل الرسوبي استقر السومريون وبنوا مدن إريدو، وكيش، ولکش، ونبيور، وأور، وأوروك، وتعتبر التربة الغرينية التي غمرتها مياه فيضان نهري دجلة والفرات لم تكن متجانسة فهي تحتوي على معادن متعددة على عكس التربة الخصبة في الشمال العراق حيث موطن الآشوريين<sup>(٣٦)</sup>، وعلى الرغم من أن السهول في الجنوب كانت وما تزال مسطحة قليلة الانحدار فان الأرض تكون خصبة إلا أنها لا تتلقى سوى القليل من الأمطار، وهكذا ظلت طريقة زراعة هذه التربة تترك لاستراحة الأرض ثم يعاد زراعتها في سنوات أخرى، وتعلم السومريون في التكيف مع هذه البيئة، بشكل ملحوظ من خلال التحكم في الممرات المائية عن طريق القنوات

<sup>(٣١)</sup> David Leveson: (1980). Op.cit. p.13

<sup>(٣٢)</sup> Ibid: Pp. 13-14

<sup>(٣٣)</sup> هيوت، جي، آل و (آخرون): مراحل مشرقة في تاريخ العراق القديم، تقرير بعثة الآثار الفرنسية في العراق، ترجمة: ب، انسيم، مطبعة تور، باريس، ١٩٨٧، ص ١؛ سيتون لويد: آثار بلاد الرافين، ترجمة: سامي سعيد الأحمد، بغداد، ١٩٨٠ ، ص ١٤

<sup>(٣٤)</sup> تقி الدباغ و(آخرون): العراق في عصور ما قبل التاريخ، البيئة الطبيعية ، العراق في التاريخ، بغداد، ١٩٨٣ ، ص ٣٥

<sup>(٣٥)</sup> David Leveson: (1980). Op.cit. p. 13

<sup>(٣٦)</sup> Peter Buringh: "Living conditions in the lower Mesopotamia plain in Ancient times," Sumer 13: 1957. Pp. 30-46

والسود، وعندما أصبح من الممكن الاستفادة من الإمكانيات الاقتصادية الكامنة في السهول الجنوبية<sup>(٣٧)</sup>، ومع هذا بدأت المجتمعات الكبيرة الأولى في التطور وتقدم الناس إلى ما بعد زراعة الكاف إلى إنتاج الفائض الزراعي، وتتوسيع أنشطتهم الثقافية والعيش بأعداد كبيرة بشكل متزايد في شكل جديد من المجتمع الجماعي الذي يعرف بالمدينة<sup>(٣٨)</sup>، وقام البشر بتدجين عدد محدود من الحبوب والحيوانات وبدأوا في اتباع نظام غذائي يعتمد على اختيار أنواع مميزة من اللحوم والنباتات، وهو مسار يستمر حتى يومنا هذا.

## المبحث الثاني

### قوانين المياه في بلاد الرافدين

#### مقدمة في قوانين بلاد الرافدين

إن من أعظم تراث في حضارة بلاد الرافدين هو (القانون) الذي دون في المنطقة الجنوبية<sup>(٣٩)</sup>، فقد اكتشف علماء الآثار خلال تنقيبات مدينة سوسة (عاصمة عيلام) عام (١٩٠٦) المسلة الشهيرة التي تضم قوانين حمورابي<sup>(٤٠)</sup>، وهي الأولى من بين العديد من الشواهد الأخرى التي عثر عليها، ومع ذلك فإن أول قوانين المكتوبة للشعوب التي عاشت بين نهري دجلة والفرات قد حدثت قبل ذلك، ففي حوالي (٢٣٥١-٢٣٤٢) ق.م تم اصدار اصلاحات اورووكاجينا من قبل حاكم لكش<sup>(٤١)</sup>، وكانت تلك الاصلاحات بداية تشريع (القوانين) وتأسيس السلطة القانونية والنظام،

<sup>(٣٧)</sup> Gwendolyn Leick: (2002). Op.cit. p. 14

<sup>(٣٨)</sup> هاشم الحافظ وأدهم وهيب النداوي: تاريخ القانون، بغداد، ١٩٧٧، ص ١٠

<sup>(٣٩)</sup> Klaas R. Veenhof: "In accordance with the words of the sele". Evidence for old Assyrian legislation. Chicago-Kent Law Review, 70: 1995. Pp. 1717–1744

<sup>(٤٠)</sup> جوان اوتس: (١٩٩٠)، المصدر السابق، ص ١٠٢؛ هورست كلنغل: حمورابي ملك بابل وعصره، ترجمة: غازي شريف، بغداد، ١٩٨٧، ص ١٤١؛ فوزي رشيد: الملك حمورابي مجدد وحدة البلاد، بغداد، ١٩٩١، ص ٤١-٣٩

<sup>(٤١)</sup> لا يعتبر اورووكاجينا من سلالة (اورنانشة) التي حكمت لكش ويبدو ان (لوكان بندان) خلع بانقلاب عسكري وحل محله اورووكاجينا صاحب الاصلاحات : جيا فخري عمر محمد علي الجاف: (٢٠١١)، المصدر السابق، ص ١١٣-١١٧

واعقبها تطور كتابة القانون ما بين (٣٠٠٠) ق.م و (١٦٠٠) ق.م، وكانت هذه الفترة هي أول تطور للقانون في تاريخ البشرية<sup>(٤٢)</sup>.

### القوانين المبكرة

تم كتابة أقدم المواد القانونية باللغة السومرية، وتعود إلى ما لا يقل عن (٢٠٠٠) سنة قبل الميلاد<sup>(٤٣)</sup>، والبعض الآخر من القوانين، كتبت بالسومرية أو البابلية، ويعود تاريخها إلى القرون الأولى من الألفية الثانية ق.م، وكانت المجموعات القانونية معروفة في جميع أنحاء بلاد الرافدين مع الأخذ في الاعتبار تنوع التغيرات الاجتماعية واللغوية والسياسية والاقتصادية والعرقية على مدى ثلاثة آلاف عام، وتحتوي المواد القانونية على عبارات غنية من المعاني على الرغم من وجود تقاليد مشتركة بين تلك القوانين ولكن لا يوجد (قانون عام) واحد في جميع أنحاء الشرق الأدنى القديم، ويمكن القول لا يوجد (قانون) موحد لكل فئات مجتمع بلاد الرافدين بشكل متساوي وليس قائما على الطبقية الاجتماعية<sup>(٤٤)</sup>.

ان معرفتنا الحالية بالقوانين وثقافة بلاد الرافدين تعتمد على الوثائق الأثرية و يأتي في الغالب من الجزء الجنوبي من العراق<sup>(٤٥)</sup>، وتم العثور على قانون حمورابي وغيرها من القوانين المبكرة على (مسلسل) أو (رقم طينية) نقش عليهم المواد القانونية لغرض النشر واعتماد الناس على الكتابة الرسمية المتمثلة بالقوانين، كما انعكس القانون أيضا في السجلات القضائية، والعقود، والخطابات، والمستندات القانونية الأخرى<sup>(٤٦)</sup>، وتم الحفاظ على الألواح المسмарية في داخل غلاف (ظروف) من الطين مختومة لحماية اللوح من احتمال التلف أو التعديلات غير المصرح بها والتي قد يتم إجراؤها<sup>(٤٧)</sup> ، وتمت إعادة كتابة الجزء الأكبر من النص أو نسخه بالكامل

<sup>(٤٢)</sup> Russ VerSteeg: "Early Mesopotamian Law". Durham, NC: Carolina Academic Press. 2000. p. 13

<sup>(٤٣)</sup> Klaas R. Veenhof: (1995). Op.cit. p.1717

<sup>(٤٤)</sup> Martha T. Roth: "Mesopotamian legal traditions and the laws of Hammurabi". Chicago-Kent Law Review, 71: 1995a. p.13

<sup>(٤٥)</sup> Martha T. Roth: (1995a). Op.cit. p. 14

<sup>(٤٦)</sup> هناك ما يقارب من (٩٠%) من النصوص المسмарية المكتشفة لحد الان تعالج موضوعات المعاملات القانونية: رضا جواد الهاشمي و(آخرون): القانون والاحوال الشخصية، حضارة العراق، الجزء الثاني، بغداد، ١٩٨٥، ص ٦٧

<sup>(٤٧)</sup> ادوارد كيريرا: كتبوا على الطين، رقم الطين البابلية تحدث اليوم، ترجمة: محمود حسين الامين، بغداد، ١٩٦٢، ص ٩٠-٨٨

على السطح الخارجي من اللوح الطيني، إذا كان مطلوبا لاحقا قراءة النص الكامل، ففي هذه الحالة يجب تحطيم الغلاف الذي يغلف اللوح، وعثر على عشرات الوثائق والرسائل التي لا تزال مغلفة في مظاريف صلصالية، كما تم اكتشاف بعض النصوص بعيدا عن مكان كتابتها<sup>(٤٨)</sup>، فعلى سبيل المثال تم اكتشاف مسلة قانون حمورابي في سوسة (Susa) (عاصمة مملكة عيلام) (غرب إيران)، ويعتقد علماء الآثار أن المسلة تم نقلها إلى هناك من موقعها الأصلي في العراق<sup>(٤٩)</sup>.

لم تكن في تفافة بلاد الرافدين مصطلح (قانون)، فبدلا من ذلك كان هناك مجموعة مفاهيم جزئية، فلفظة (di) السومرية ترافقها في الأكديّة دين (dīnu) تعني مسألة قانونية، أو حكم قانوني ، أو دعوى أو قضية قانونية، وتعني (ni.si.sá) (في السومرية)، يرافقها بالأكديّة (mīšaru) (العدالة بأسمي معانيها)، وتكمّل غالبا بـ-(ni.gi.na) (بالسومرية) تقابل (kittu) (بالأكديّة) أي (الثابتة، القانونية)<sup>(٥٠)</sup> يبدو أن مصطلح دينو (Dinu) سبق الكلمة العبرية دين (Din) والجمع دينيم (Dinim) والتي تعني الحكم أو القانون<sup>(٥١)</sup> ، وكان يطلق على العدالة اسم (Ni-si-sá= misaru) على أنها (الفضيلة العليا)، وتمت مراقبة القانون والعدالة وحمايتها من قبل الآلهة، وكان إله الشمس أوتو / شمش (Shamash/ Utu) وهو يهب القوانين، وكان القانون نفسه متجلزا في التقديس على الأرض، لذلك كلفت الآلهة الملك باحترام القانون، وهكذا كان المشرع و (المحكمة) هي الملذ الأخير، ولم توضح الالواح الأنثربية فيما إذا كانت جميع المبادئ القانونية قد أصدرها الملك في بداية حضارة بلاد الرافدين قبل حوالي (٦٠٠٠) سنة مضت، ومع ذلك كانت الأنظمة والمراسيم القانونية موجودة منذ آلاف السنين قبل تنفيذ ونشر أولى القوانين حوالي (٢٥٠٠) ق.م<sup>(٥٢)</sup>.

---

Martha T. Roth: "Law collections from Mesopotamia and Asia minor". Atlanta, GA: Scholars Press. 1995b. p. 71

<sup>(٤٨)</sup> Martha T. Roth: (1995b). Op.cit. p. 72

<sup>(٤٩)</sup> Klaas R. Veenhof: (1995). Op.cit. Pp. 1719–1720

<sup>(٥٠)</sup> ف. فون زودن: (٢٠٠٣)، المصدر السابق، ص ١٤٩

<sup>(٥١)</sup> Reuben Sivan and Edward A. Levenston: "The New Bantam-Megiddo Hebrew and English dictionary". New York: Schocken Books. 1975. p. 38

<sup>(٥٢)</sup> Wolfram von Soden , (G. Schley Trans.): "The ancient orient: An introduction to the study of the ancient near east". Grand Rapids, MI: W.B. Eerdmans.1985. p. 131

وعلى الرغم من الإشارة إلى هذه المجموعات من القوانين على أنها تشريعات إلا أنها ولا واحدة من القوانين تحمل صفة (التشريع) على غرار مجموعة قوانين جستينيان (Justinian) (٥٢٧-٥٦٥) م مثلاً (الإمبراطورية البيزنطية) أو قانون نابليون بونابرت (Napoleon)، ولو شاع بيننا ووصفها بالشرعية، فقانون حمورابي لا يعالج غير جزء صغير من عموم المسائل القانونية، فليس إلا مجموعة تشريعات إصلاحية أضيفت إليها على الارجح قرارات كانت نافذة منذ زمن طويل، ولذلك خلت جميع تلك المجموعات التشريعية من ترتيب منهجي منظم، إذ اختلطت في ثناياها قرارات القانون الجنائي والمدني والتجاري وقانون العمل مع بعضها بعضاً<sup>(٥٣)</sup>.

أن القوانين المبكرة بما فيها قانون حمورابي قد سبقتها مقدمة صيغت بأسلوب كتابة النقوش الملكية، وهي مطولة عادة، باستثناء تشريع اشنونا، وتتحدث بأشكال مختلفة عن انتصارات الملك الحربية، كما نجد في نهاياتها خاتمة، باستثناء تشريع اشنونا، وتتضمن لعنات موجهة إلى كل من يبعث بالنصب الذي دون عليه التشريع، وتعد خاتمة حمورابي أطولها، أما خاتمة تشريع اورنمو فمعظمها مكسور ولكن يبدو أنها كانت الأقصر<sup>(٥٤)</sup>، وسعى البابليون على اصدار مرسوم قانوني يغير قواعد تنظيمية قديمة (إقامة العدالة) (*mīšaram šakānum*) وسموا المواد المتفرقة في المرسوم بـ *صمداتم* (*şimdatum*) وكانت تلك المراسيم تصدر غالباً في بداية استلام ملك جديد عرش الحكم كتقديم لشخصه، وترافقه مع إعلان كثير من التسهيلات في مجال حجم العمل الذي يتعين على رعاياهم القيام به، ونجد في الوثائق الكتابية الرسمية والرسائل إحالات إلى مواد مرسوم *صمداتم* (*şimdatum*)، وقد وصلتنا بشكل جزئي ثلاثة مراسيم فقط، ونلاحظ أن مصطلح المادة القانونية *صمداتم* لم يعد شائعاً في العصور المتأخرة، على الرغم من استمرار إصدار مراسيم مشابهة في بلاد آشور ولا نعرف أي عمل تشريعي مماثل سنه الملوك المتأخرون في بلاد بابل<sup>(٥٥)</sup>.

<sup>(٥٣)</sup> ف. فون زودن: (٢٠٠٣)، المصدر السابق، ص ١٤٩  
<sup>(٥٤)</sup> المصدر نفسه: ص ١٥٠

<sup>(٥٥)</sup> Wolfram von Soden , (G. Schley Trans.): (1985). Op.cit. p. 132

## الشائع القانونية العراقية القديمة

### -١ قوانين حمورابي

بعد العهد البابلي القديم غنى باصدار القوانين التي عالجت مشاكل المجتمع الرافدي و من بين المواد القانونية التي تناولت مشاكل المياه من حيث السقي من جهة والاعتداء على حقوق الارواة للمزارعين من جهة اخرى، ومن افضل تلك القوانين قانون حمورابي وهو سادس ملوك أسرة بابل الأولى حكم من (١٧٩٢) إلى (١٧٥٠) ق.م<sup>(٥٦)</sup> ، وكتب قوانينه قرب نهاية فترة حكمه، وتعتبر المواد القانونية اكثراً عدداً من جميع قوانين بلاد الرافدين الأخرى من حيث الطول والتنظيم، وتؤكد مقدمة قوانينه على موافقة الآلهة وتعيين حمورابي حاكماً لشعبه ووصي على تطبيق القانون، وقد نقشت قوانين حمورابي على مسلة من قطعة واحدة من حجر الديوريت، يبلغ ارتفاعها أكثر من (٢.٢٥) متر أو (٨) قدم<sup>(٥٧)</sup>، وتحتوي الواجهة على سبعة أعمدة محفورة نقش عليها قانون حمورابي، لم يتم ترتيب المواد القانونية البالغ عددها (٢٨٢) مادة قانونية بطريقة الترقيم، ويتضمن القانون مادة جديدة تتعلق بالتوقيعات الكبيرة من السلوك القضائي، حيث يتطلب من القضاة استدعاء الشهود قبل إدانة المشتبه به بالجريمة، كما في نص (المادة ٥) : (إذا نظر قاضي قضية قانونية وأصدر بخصوصها حكماً، وثبت (الحكم) على رقم مختوم، وبعد ذلك غير فراره، فإذا ثبت أن ذلك القاضي قد غير (حكمه) في القضية التي نظر فيها، فعليه أن يتحمل عقوبة تلك الدعوى ويدفع اثني عشر مثلاها، وزيادة على ذلك أن يطردوه بلا رجعة من مجلس القضاة ومن على كرسيه ولا يحق له أن يجلس مع القضاة للنظر في دعوى)<sup>(٥٨)</sup> وأخيراً يمكن القول بأن حمورابي باعتباره حاكماً فهو أعلى من محكمة استئناف، وتوضح الوثائق أن هذا الأمر كان مألوفاً في بابل<sup>(٥٩)</sup>.

<sup>(٥٦)</sup> Martha T. Roth: (1995b). Op.cit. p. 73

<sup>(٥٧)</sup> عثر على المسلة التي دون عليها حمورابي قانونه بين الأعوام (١٩٠١-١٩٠٢) حيث عثر عليها عالم الآثار جان دي مورجان خلال تنقيبات مدينة سوسة عاصمة عيلام (جنوب غرب ايران)، وقد وجدت مكسورة إلى ثلاثة أجزاء ، وقد امكن إصالق تلك الأجزاء بعضها بالبعض حتى عادت المسلة إلى حالتها الطبيعية، وهي مخروطية تقريباً ولكنها لم تكن بشكل دائري منتظم : فوزي رشيد : (١٩٩١)، المصدر السابق، ص ٤١-٣٩؛ هورست كلنغل: (١٩٨٧)، المصدر السابق، ص ١٤١

<sup>(٥٨)</sup> فوزي رشيد: الشائع العراقية القديمة، الطبعة الثالثة، بغداد، ١٩٨٧، ص ١١٩؛ عامر سليمان : القانون في العراق القديم، دراسة تاريخية مقارنة، الطبعة الثانية، بغداد، ١٩٨٧، ص ٢٢٩؛ عادل محسن ثامر الحاتمي: التشريع في العهد البابلي القديم، دراسة في تاريخ القانون العراقي القديم، الطبعة الاولى، النجف، ٢٠١٠، ص ١٢٤-١٢٥

<sup>(٥٩)</sup> Ruth Whitehouse: "The First Cities" Oxford. 1977. p. 56



شكل ١: مسلة حمورابي من العصر البابلي القديم، وهي من حجر الديوريت ومن قطعة واحدة، ويبلغ ارتفاعها أكثر من (2.25) متر، وتضم (٢٨٢) مادة قانونية، (من مقتنيات متحف اللوفر في باريس).

## -٢ قوانين إشنونا

عالجت قوانين إشنونا مسألة تنظيم الأرواء، ولو ان ما طرح من المواد اقل من قوانين حمورابي إلا أنها لم تغفل حاجة المزارعين الى مواد قانونية تحدد طريقة تنظيم اقامة السدود وري الاراضي الزراعية، فقد نشر دادوشة (Dadusha) ملك إشنونا (Eshnunna) مجموعة قوانين في عام (١٧٣٥) ق.م<sup>(١٠)</sup>، ويتألف من (٦٠) مادة قانونية باللغة البابلية التي تطرقـت إلى مسائل غير مرتبة ترتيباً موضوعياً، يبدأ اللوح بمقدمة، ثم ينتقل مسألة تحديد الرسوم والاسعار وبعدها إلى أمور تتعلق بالسفن، والحبوب، والأسرة، والعبيد، والأضرار الجسدية، فالحيوانات، وبناء البيوت<sup>(١١)</sup>، ولا

(١٠) اعتقاد سابقاً ان الملك (بلاما) رابع ملوك دولة إشنونا هو المشرع لقوانين إشنونا غير ان الباحثين عادوا فعدلوا عن ذلك عن نسبته إلى الملك بلاما، لكن اعتقاد ان دادوشة هو الذي اصدر هذه القوانين فقد تميز حكمه بالتوسيع العسكري والعماني وترك مسلة حجرية دليل انتصاره فقد نقش عليها (٢٢٠) سطراً جاء فيها: (دادوشة ، ابن إبيق-أدد، الملك القوي... حبيب الإله تشكـك ... ملك إشنونا، البذرة الأبدية... )، (...في ذلك الوقت قبارا (Qabara) (تقع قبارا في السهول الشرقية لنهر دجلة بين الزاب الأعلى والزاب الأسفل)، لا أحد من الأمراء أسلافي الذين حكموا في إشنونا، ولا الملوك الذين حكموا في العالم كله، ولا ملك على الإطلاق قد غامر لمحاصرة المدينة...)، ان اسلوب نص دادوشة يقترب كثيراً من قوانين إشنونا ولهذا تنسب له: ف. فون زودن: (٢٠٠٣)، المصدر السابق، ص ١٥١

(١١) ف. فون زودن: (٢٠٠٣)، المصدر السابق، ص ١٥٢

Wolfram von Soden, (G. Schley Trans.): (1985). Op.cit. p. 13٣

يرد فيها أي ذكر لقاضٍ، ونجد شاهد وحيد أن القصر الملكي يؤدي دور المرجع القانوني، ومن اللافت في المواد أن عقوبة الإعدام فيها حدثت خمس مرات فقط، وفي هاتين اخرتين نجد أن الملك هو الذي يقرر إعدامهم شنقاً، عموماً هذه القوانين تشبه إلى حد كبير قانون أور-شموم السومري وقانون حمورابي البابلي<sup>(٦٢)</sup>.



شكل ٢: اللوحان من الطين يضمان قوانين اشنونا، عشر عليهما ضمن آثار كل حرمٍ، ويُورخ إلى (١٧٣٥) ق.م، وتضم (٦٠) مادة قانونية (من مقتنيات المتحف العراقي في بغداد).

### القضاة والسلطة القضائية

إن القوانين في بلاد الرافدين لن تكون سارية المفعول إلا بوجود سلطة قضائية تطبق ما ورد في المواد القانونية، وتتجدد لها قبولاً لدى الناس خصوصاً في مجتمع زراعي تقوم على الأرواء في جنوب العراق، كما وتستند خبرة القضاة ليس فقط على المواد القانونية إنما على الأعراف والتقاليد ومعرفة الحقوق والواجبات الملقاة على القائمين بالزراعة والري لذا عرفت وظيفة القاضي في السومرية (di.kU<sub>5</sub>) وفي اللغة الأكادية (dajānu) (اشتق منها دابانو ديان، دان، ويدين، بمعنى قاضي أو رئيس القضاة) منذ عصر فجر السلالات الأول، ويبدو أن نظام تسوية المنازعات قد انتشر

(٦٢) طه باقر: قانون اشنونا، مجلة سومر، المجلد الرابع، الجزء الثاني، بغداد، ١٩٤٨، ص ١٥٣  
Albrecht Goetze: "The Laws of Eshnunna". Annual of the American Schools of Oriental Research (AASOR) Vol 31: 1951-1952. New Haven. 1956. Pp. 24-28

في إبلا (Ebla) (موقع تل مرديخ في سوريا)، ولتشن (Lagash) (النصوص اللاحقة يظهر القاضي إلى جانب حاكم المدينة (في السومرية ensi) أحياناً، ثم ازداد ظهوره في الوثائق القانونية الأحدث قليلاً، لأن الإنسان كان يطمئن ويثق بقرارات المجالس أكثر، وكان إلى جانب إله الشمس (Shamash) إله خاص بالقضاء يدعى في الأكديّة (Madānu)، وللأسف لا يفيتنا أي نص بمعلومات عن أسلوب إعداد القضاة لممارسة وظيفتهم ذات المسؤولية الكبيرة، بعد التأهيل الأساسي لهم في مجال تعلم الكتابة، ولكن من المرجح أنه كان يتوجب عليهم أن يشاركونا زماناً طويلاً في عملية النظر في الدعاوى، ويقوم قضاة خبرون بتوجيههم وتعليمهم في ضوء الحالات القانونية المبتوّت فيها سابقاً<sup>(١٤)</sup>، ونظراً لأن التشريعات كانت إما غير موجودة إطلاقاً أو تنظم غالباً جزءاً صغيراً من المسائل القانونية، فإن القضاة كانوا يضطرون غالباً إلى إقرار الأحكام وفق تقديراتهم، كما هو الحال في مثال (الملك سليمان) (Solomon) والنزاع حول الطفل<sup>(١٥)</sup>، عموماً كان القضاة يغامرون بوظيفتهم إن لم يتخذوا إجراءاتهن بتبصر ودقة، ومع ذلك كان ثمة آنذاك دائماً قضاة مرشّون<sup>(١٦)</sup>، والألهة وحدها كانت منزهة عن ذلك، وقد تكون القرارات السابقة في المسائل التي تعالج مشكلات مماثلة داخل منطقة أو إقليم أو مدينة معينة، وقد واجهت القضاة أيضاً، وبالتالي قد يكون هناك تقليد أو عرف باتباع السوابق التي تم البت بها من قبل القضاة السابقين أو أشخاص لهم مكانة لدى النخبة الحاكمة.

### قوانين المياه في بلاد الرافدين

أن تطور قانون المياه في بلاد الرافدين هو نتيجة لتحديد الحقوق لمورد محدود، إن حزمة الحقوق تعمل على تحديد حصة المياه، وبلا شك كانت قديمة قدم الزراعة

(١٣) ف. فون زودن: (٢٠٠٣)، المصدر السابق، ص ١٥٩  
Wolfram von Soden, (G. Schley Trans.): (1985). Op.cit. p. 133

(١٤) ف. فون زودن: (٢٠٠٣)، المصدر السابق، ص ١٥٩-١٦٠  
(١٥) عندما واجه الملك سليمان امرأتين ادعنا أن طفلاً ولد لكل منهما فاقترح عليه أن يقطع الطفل إلى نصفين، ويعطي كل امرأة نصف، عندها قالت إحدى المرأتين إن يعطي الطفل للآخر بدلاً من قتل الطفل، استنتاج سليمان أن الأم فقط هي التي تريد أن يعيش طفلها، حتى لو كان عليها أن تتخلى عن الطفل: التوراة (سفر الملوك الأول ٣: ١٦-٢٨)  
(١٦) باللغة الأكديّة كلمة الرشوة هي (tatu/ta tu) (tatu/ta tu) راجع:

Wolfram von Soden: Akkadian language dictionary: Akkadisches Handwörterbuch (AHw). 1382a

التي تعتمد على الري، ففي حالة وجود طلبات على المياه بين المجتمعات المعنية، كانت تسوية (النزاع) أكثر صعوبة وكان على السلطات وضع حل للمنازعات والجدل حول حقوق المياه<sup>(٦٧)</sup>.

استناداً إلى القوانين المختلفة، يبدو أن المياه كانت أحد الأصول المجتمعية، خاصة وأن السلطات المحلية التي تعمل نيابة عنهم أو نيابة عن حكام المناطق الأخرى تمنح الحقوق في إمدادات المياه للسكان وتتصرف بسرعة للتخفيف من أي مشاكل حول الري أو الاستخدامات الأخرى، وكان الري ممكناً فقط بسبب السدود، والمجاري المائية، والقنوات وغيرها من هيأكل تحويل المياه، وكانت هذه وبما فيها النهر نفسه ملكية مشتركة وليس حكراً لأفراد، وكانت بعض الهياكل الاجتماعية كبيرة لدرجة أن فرداً واحداً لن يكون قادراً على الاعتناء بها، حتى لو كان له حق الملكية على المياه<sup>(٦٨)</sup>.

لذلك في المناطق الواسعة من بلاد الرافدين، كانت الممارسة المعتمدة هي تعيين (مسؤول محلي) يكون على دراية كاملة بالمنطقة والحقائق على الأرض والسباق العرفية، ولدية معرفة بأساليب الري والصراعات أو الشؤون المائية الأخرى، وبالتالي في أي نزاع قد يحدث حول المياه بين عضوين من المجتمع كان هذا الممثل المحلي مسؤولاً عن التحكيم أو التوسط في مطالبات الأفراد، بالإضافة إلى ذلك كان الكثير من المزارعين في الشرق الأدنى القديم مستأجرين للأراضي العامة (الدولة والمعبد) أو العقارات الخاصة<sup>(٦٩)</sup>، وإذا كان هذا صحيحاً فقد كان المسؤول عن المجتمع الزراعي في وضع يسمح له بتحديد نتيجة أي مطالبة بحقوق المياه<sup>(٧٠)</sup>، ومع ذلك فإن اللواحة الأثرية لبلاد الرافدين توفر القليل من المعلومات حول قانون المياه، ويتناول هذا القسم أحكام المياه أو الفقه العرفي الذي لدينا في بلاد الرافدين من (٣٥٠٠) إلى (١٠٠) سنة قبل الميلاد.

## -١- قانون اور-نعم (Ur-Numma)

<sup>(٦٧)</sup> Abraham M. Hirsch: "Water legislation in the Middle East". American Journal of Comparative Law, 8: 1959. Pp. 168-169

<sup>(٦٨)</sup> Abraham M. Hirsch: (1959). Op.cit. p. 169

<sup>(٦٩)</sup> Karl A. Wittfogel: "The Hydraulic Civilization", In Thomas, Jr., W. L. (Ed.) Man's Role in Changing the Face of the Earth Chicago: University of Chicago Press. 1956. p. 154

<sup>(٧٠)</sup> Abraham M. Hirsch: (1959). Op.cit. p. 169

تبدأ نصوص اورنمو بالمقدمة، حيث يعرّف نفسه بأنه أور-نmo ملك أور (-٢١١٢-٢٠٩٥) ق.م، وحكم من بعده ولده شولكى (Shulgi) الذي حكم حوالي (٢٠٤٧) ق.م، وذكر أور-نmo بشكل روتيني أنه يتمتع بسلطة تشرع القوانين لأنّه من نسل الإله أو الآلهة، أو منح هذه القوة من قبل الإله<sup>(٧١)</sup>، فعلى سبيل المثال الإله شمش (Shamash) (إله الشمس)، وكانت القوانين مستوحاة من الإله<sup>(٧٢)</sup>، وأشار أور-نmo في المقدمة إنجازاته، بما في ذلك منح التجار الحماية لممارسة التجارة البرية والبحرية بشكل سلمي، والتي سمحـت بازدهار التجارة في أور، بالإضافة إلى وضع معايير موحدة لـ (الأوزان والمقاييس)<sup>(٧٣)</sup>، ومن بين المواد القانونية لـ (٣٧) مادة قانونية مع المقدمة والتي وصلـتـا حتى الآن، هناك مادة واحد فقط تعالج قضية المياه وهي (المادة ٢٨) وتنص على: (إذا تسبـبـ رـجـلـ في إغراقـ حـقـلـ مـزـرـوـعـ يـعـودـ لـرـجـلـ آـخـرـ، عـلـيـهـ انـ يـدـفـعـ لـصـاحـبـ الـحـقـلـ (٣) كـورـ مـنـ الشـعـيرـ لـكـلـ ايـكـوـ منـ الـحـقـلـ)<sup>(٧٤)</sup> ، في هذه المادة القانونية نجد رجل من فئة الأحرار قد تسبـبـ إما بإهمالـهـ أو بقصدـ منهـ في إغراقـ حـقـلـ لـرـجـلـ آـخـرـ، قد يكونـ حـقـلـ جـارـهـ الملاـصـقـ للـحـقـلـ الخـاصـ بـهـ - حـقـلـ المـتـسـبـبـ بـالـإـغـرـاقـ - وـلـاـ نـجـدـ فـيـ نـصـ هـذـهـ المـادـةـ بـيـانـ الـكـيـفـيـةـ التـيـ يتمـ بـهـ إـغـرـاقـ حـقـلـ مـزـرـوـعـ لـرـجـلـ آـخـرـ، ثـمـ انـ المـادـةـ القـانـونـيـةـ لـمـ تـبـيـنـ إـذـاـ كانـ حـقـلـ الـذـيـ يتمـ إـغـرـاقـهـ يـعـودـ لـشـخـصـ آـخـرـ وـمـنـ فـئـةـ آـخـرـ كـمـاـ لوـ كـانـ مـنـ فـئـةـ الـمـوـالـيـ لاـ فـئـةـ الـأـحـرـارـ خـاصـةـ وـاـنـ القـانـونـ بـيـعـ لـلـمـوـلـىـ تـمـلـكـ الـأـرـاضـيـ وـزـرـاعـتـهـ)<sup>(٧٥)</sup>.

## قوانين حمورابي -٢

<sup>(٧١)</sup> عبد القادر الشيفلي: أضواء على أقدم قانون عراقي قديم (قانون اورنمو)، مجلة الأستاذ، العدد ٥٥، بغداد، ٢٠٠٥، ص ٣٣٦

<sup>(٧٢)</sup> Martha T. Roth: (1995b). Op.cit. p. 15

<sup>(٧٣)</sup> Ibid: p. 14

<sup>(٧٤)</sup> الكور (KURU) = (GUR) (بالأكديّة) = 252,6 لتر ، وهو ما يعادل ذلك بالمقاييس الحالىـةـ، أما (GAN) بالسومرية = (IKU) بالأكديـةـ = حـقـلـ وـهـوـ مـاـ يـعـادـلـ (3,600) مـ²ـ فـوزـيـ رـشـيدـ : (١٩٨٧)، المصدر السابق، ص ٣٢ ; حسن النجفي: التجارة والقانون بدأ في سومر، بغداد، ١٩٨٢، ص ٦٢ ; موقف مهذول محمد شاهين الطائي: قانون اورنمو، دراسة تاريخية قانونية مقارنة، بغداد، ٢٠٠٨، ص ١٣٤-١٣٢؛ جيا فخرى عمر محمد علي الجاف: (٢٠١١)، المصدر السابق، ص ١٢٢

Martha T. Roth: (1995b). Op.cit. p. 14

<sup>(٧٥)</sup> موقف مهذول محمد شاهين الطائي: (٢٠٠٨)، المصدر السابق، ص ١٣٢

يتناول قانون حمورابي أربعة مواد قانونية تهم بالمياه فقط وهي المواد (٥٣-٥٦) من مجموع (٢٨٢) مادة قانونية، لتنظيم شؤون المياه، وتتص (المادة ٥٣) على ما يلي: (إذا ت causa رجل في نقوية سد حقله ولم يقو سده، وحدثت كسرة في سده، فترك الماء يخرب الأرض المجاورة، فعلى الرجل الذي حدث الكسرة في سده ان يعوض الحبوب التي سبب تلفها في حقل جاره) <sup>(٧٦)</sup>، أما (المادة ٥٤) فتشير على: (فإن كان غير قادر على تعويض الحبوب، فعليهم أن يبيعوه وممتلكاته، وعلى المستأجرين (ال فلاحين ) الذي اتلف حبوبهم ان يقسموا الثمن) <sup>(٧٧)</sup>، ونص (المادة ٥٥) جاء فيها: (إذا ت causa رجل أثناء فتح جدوله الخاص للسقي، فترك الماء يغمر حقل جاره، فعليه ان يدفع حبوبا لصاحب الحقل المتضرر بقدر ما ينتجه حقل جاره) <sup>(٧٨)</sup>، وأخيرا نص (المادة ٥٦) ورد فيها: (إذا فتح رجل الماء وخراب العمل الذي انجز في حقل جاره، فعليه ان يدفع لجاره (١٠) كور من الحبوب لكل بور من مساحة الحقل) <sup>(٧٩)</sup>.

### نموذج لوح من القوانين السومرية المتعلقة بالمياه

عثر على لوح على شكل منشور في جنوب العراق يُؤرخ إلى حوالي (١٧٠٠) ق.م ، ويبلغ ارتفاعه (19.5) سم ما يعادل (٣/٤) بوصة)، نقش فيه ثلاثة أعمدة على كل وجه، وهو يتكون من خلاصة سومرية للعقود والبنود التعاقدية، والأحكام القانونية المماثلة لتلك الموجودة في المجموعات القانونية، وبضم عبارات يمكن العثور عليها في العقود البابلية القديمة <sup>(٨٠)</sup>، وتعكس فقرة واحدة تخص المياه كما في (العمود

<sup>(٧٦)</sup> فوزي رشيد : (١٩٨٧)، المصدر السابق، ص ١٢٨؛ عامر سليمان: (١٩٨٧)، المصدر السابق، ص ٢٣٩؛ عادل محسن ثامر الحاتمي: (٢٠١٠)، المصدر السابق، ص ١٣١

<sup>(٧٧)</sup> جيا فخري عمر محمد علي الجاف: (٢٠١١)، المصدر السابق، ص ١٤٨؛ عبد الرحمن يونس الخطيب: (٢٠١٤)، المصدر السابق، ص ٢١٦-٢١٧

<sup>(٧٨)</sup> عادل محسن ثامر الحاتمي: النظام القانوني لبلاد الرافدين في العصور القديمة، دراسة في تاريخ القانون العراقي القديم، النجف، ٢٠٠٩، ص ٢٠٨

<sup>(٧٩)</sup> جيا فخري عمر محمد علي الجاف: (٢٠١١)، المصدر السابق، ص ١٤٨؛ فوزي رشيد : (١٩٨٧)، المصدر السابق، ص ١٢٨

Godfrey R. Driver and John C. Miles: "The Babylonian Laws" vo1. 1. London .1952. p.129

<sup>(٨٠)</sup> Martha T. Roth: (1995b). Op.cit. p. 46

الرابع ٤١-٤٢): (إذا قام رجل بتحويل الماء إلى حقل جاره وضايقه وإغراق الحقل، فيجب أن يعوض الحبوب محل الحبوب التالفة وفقاً (لغلة حقول) جيرانه) <sup>(٨١)</sup>.

## تأثير القوانين العراقية على القوانين الحثية المتعلقة بالمياه

### -٣- القوانين الحثية المتعلقة بالمياه

نرى وجود تشابه كبير بين القوانين في بلاد الرافين وتلك التي عثر عليها في حاتوشة (عاصمة المملكة الحثية في بلاد الاناضول) من حيث الاسلوب والمحظى أيضاً، ويمنع القانون الحثي الاستحواد على مصادر المياه أو الاعراق وتلف المزروعات ففي (المادة ١٦٢): (إذا حول شخص ما قناة ماء خفية عليه ان يدفع واحد شيقل من الفضة، إذا شخص ما يأخذ الماء خمسة من قناة إرواء، هو (...)، إذا أخذ الماء من حافة أسفل الجدول، فإن الماء سيكون ملكه) <sup>(٨٢)</sup>، هناك شك في هذه المادة القانونية فقد تناولت موضوع التدخل في الري الاصطناعي لحق الجار، بل وكل الحقول المعتمدة على الري من مصدر واحد، فنحن نعرف بأن اغلب السرقات الخطيرة على رأسها سرقة الجار، ففي المادة ذكر لسرقة المياه قبل أن تصل إلى حقل الجار عند أسفل المجرى عند دخول المياه القناة، فإذا أخذ الماء دون أن يشكل ضرر على جاره فليس هناك عقوبة، وإذا أخذ الماء من أعلى المجرى ففي هذه الحالة سوف يؤثر على جاره فتقل نسبة المياه التي تصل حقل جاره <sup>(٨٣)</sup>، فالمادة القانونية تزيد القول لابد من التعاون بين الجيران لأن الماء مصدر مشترك ويجب سن قوانين للمحافظة على عدم إفساد الماء أو خسارته، وتدور القنوات والأحواض والتي لابد من السيطرة عليها .

وفي حالة ماء المطر فإنه يشكل خطر عظيم خاصة في حالة تسرب مياه الأمطار، لابد من تبادل الواجبات والمسؤوليات بين الجيران لحماية حقولهم من مياه الأمطار،

<sup>(٨١)</sup> Martha T. Roth: (1995b). Op.cit. p. 51

<sup>(٨٢)</sup> صلاح رشيد الصالحي: القوانين الحثية، تأثير الشرائع العراقية القديمة على قوانين بلاد الاناضول، بغداد، ٢٠١٠، ص ٥٢

Harry Hoffner: "The laws of the Hittites". A critical edition. Leiden: Brill. 1997. p. 212

<sup>(٨٣)</sup> Ephraim Neufeld: "The Hittite laws". London: Luzac, 1951. p. 179

ومن الناحية اللغوية فقد ترجمت العبارة ( i EGIR-an ar-ha na-a-i ) بأنها (تحويل القناة)<sup>(٨٤)</sup>، كما ترجم الباحث (EGIR-an) الكلمة (Melchert) إلى (أعلى مجرى النهر)<sup>(٨٥)</sup>، والترجمة الثانية لعبارة (ták-ku kat-ta-an-na-da) جاءت بمعنى : (إذا أخذ (الماء) من أسفل المجرى)، وهذه الفقرة لا تعطي عقوبة فليس هناك ذنب لأنه أخذ الماء من أسفل المجرى لا يؤثر على حقل جاره، وقدر الغرامة المفروضة على الشخص الذي يأخذ الماء من أعلى مجرى النهر واحد شيقل من الفضة، وفي حالة أخذه الماء من وسط النهر فلا عقوبة عليه، وإذا أخذ الماء من أسفل مجرى النهر فلا عقوبة عليه نهائيا<sup>(٨٦)</sup>.

#### ٤- القوانين المتعلقة بالمياه في العهد الآشوري الوسيط

تقع المملكة الآشورية في شمال العراق وهي القوة المهيمنة التي لا مثيل لها في بلاد الرافدين في عهد تجلاتبليزير الأول (١١١٤-١٠٧٦) ق.م<sup>(٨٧)</sup>، ومن بين الرقم الطينية العديدة التي كشفت عنها جمعية الشرق الالمانية خلال تقيياباتها للاعوام (١٩٠٣-١٩١٨) م في قلعة الشرقاط (آشور القديمة) تم التعرف على تسعه الواح مسمارية تضم مواد قانونية ترجع بتاريخها إلى العهد الآشوري الوسيط، وهذه الواح التسعة محفوظة الان في المتحف الوطني في برلين، يبدو أن هذه القوانين نشأت من مصدر أو في مكان واحد<sup>(٨٨)</sup>، وهناك مواد قانونية غير مكتملة تتعامل مع المياه، ففي اللوح رقم (٢) ورد فيه (المادة ١٠) : (إذا حفر رجل بئراً أو عمل سداً في حقل لا يعود له، فسوف يخسر بئره أو سده، وسوف يضرب ثالثين جلدة، وعليه ان يعمل في خدمة الملك مدة عشرين يوماً....)<sup>(٨٩)</sup>.

<sup>(٨٤)</sup> Arnold Walther: “ The Hittite Code “ In The Origin and History of Hebrew Law. Edited by J. M. P. Smith. Chicago, University of Chicago Press 1931. Pp. 246-274 // Johannes Friedrich: “Die hethitischen Gesetze. Documenta et Monumenta Orientis Antiqui 7. Leiden: E.J. Brill. 1959. p.74

<sup>(٨٥)</sup> Craig H. Melchert: “ On §§ 56 . 162 . and 171 of the Hittite Laws. “Journal Cuneiform Studies 31: 1979. Pp. 57- 64

<sup>(٨٦)</sup> صلاح رشيد الصالحي: (٢٠١٠)، المصدر السابق، ص ٢٥٩  
Martha T. Roth: “Law Collections from Mesopotamia and Asia Minor “Second Edition. Atlanta. Scholars Press. 1997. Op.cit. p. 233

<sup>(٨٧)</sup> Martha T. Roth: (1995b). Op.cit. p. 153

<sup>(٨٨)</sup> Ibid: p.153

<sup>(٨٩)</sup> فوزي رشيد : (١٩٨٧)، المصدر السابق، ص ٤٠

وفي اللوح (٩): (إذا ...) يروي ، (... ) يجب أن يسقي ، و (إذا ...) ثلاثة (٩) رجال، رجل واحد (...) من المدينة ... (...) لا يوجد (...) عندما يتم سد (قناة الري؟) (٩) (...) عليهم بدفع التعويض) (١٠)، وتنص (المادة ٤) في اللوح (٩) على ما يلي: (إذا كان مالك (...) مياههم (... ) يدعى ويعطون (... ) (١١)، نظرا لأن هذه الأحكام مجزأة للغاية سيحتاج الخبير بالمسماريات إلى سد التغرات قبل التمكّن من الحصول على معناها القانوني.

#### -٥ قانون المياه في العهد البابلي الحديث

كانت سلالة بابل الحديثة أو الكلدية (٦٢٥-٥٣٩) ق.م الخليفة السياسي والعسكري للدولة الآشورية (١٢)، ففي خلال عهدي ملوكها الأولين نبوبولاسر (Nabopolassar) ونبوخذ نصر (Nebuchadnezzar) كانت هناك جهود مدققة لمحاكاة تطور مجتمع حمورابي على الرغم من أن سلالة حمورابي كان قد مضى عليها أكثر من ألف عام، فقد سعى هؤلاء الملوك إلى إعادة إنتاج عظمة الإصلاحات الاجتماعية التي أجرتها سلفهم ونظامهم القانوني وأدبهم من بين مشاريع أخرى (١٣)، وتم الحفاظ على القوانين البابلية الحديثة أو الكلدية فقط من خلال (١٥) مادة قانونية، وتنص (المادة ٣) من قانون العهد البابلي الحديث على أنه: (إذا حفر مستودع مياه للسقي ولم يقو جوانبه، وأحدث الماء كسرة واغرق حقل جاره، عليه (أي الذي حفر مستودع المياه) أن يدفع حبوبا إلى صاحب الحقل قياسا على انتاج حقل جاره الآخر) (١٤)، هذا الحكم هو نسخ حرفي تقريبا من (المادة ٥٥) من قانون حمورابي بالإضافة إلى اللغة الموجودة في المواد دليل على أنها نماذج لقوانين السومرية.

(٩٠) Martha T. Roth: (1995b). Op.cit. p. 187

(٩١) Ibid: p. 191

(٩٢) Ibid: p. 192

(٩٣) Martha T. Roth: (1995b). Op.cit. p. 143

(٤) فوزي رشيد: (١٩٨٧)، المصدر السابق، ص ٢١٨

### المسؤولية القانونية المتعلقة بالري

على الرغم من قلة المواد القانونية التي تخص المياه، إلا أنه نظراً لأهميتها في الحياة يجب أن تكون هناك مثل هذه القوانين، وكما ذكر الباحث (VerSteeg) (في بابل يسقط المطر فقط في الشتاء، ولا شيء من شهر حزيران وإلى نهاية آب، وعلى الرغم من أن المطر له قيمة كبيرة في موسم الحرش، فإن المزارع في الواقع يتطلب شكلًا من أشكال الري للأشجار النخيل، ومحاصيل الحبوب والخضروات)<sup>(١٥)</sup>، وفي الواقع اعتمد المزارعون في بلاد الرافدين ومنذ زمن بعيد على الري لزراعة محاصيلهم، وكانت الحاجة إلى الري على مدار العام وكان هذا بلا شك حافزاً للسومريين ومنذ فترة مبكرة على تطوير أنظمة الري المتقدمة على طول نهري دجلة والفرات.

حرصت قوانين حمورابي، والassyورية، والبابلية الكلدية على فرض المسؤولية القانونية على الأشخاص الذين فشلوا في حماية قنوات الري وصيانتها بشكل مرض، فقد يسبب الإهمال إلى أضرار الفيضانات على الآخرين، كما أن الفشل في الحفاظ على السد سيكون له عواقب وخيمة، وقد يؤدي الإهمال في لحظة ما ليس فقط إلى ترك المحاصيل والماشية في حالة جفاف في منطقة واحدة ولكن أيضاً تحدث فيضانات واسعة الانتشار في منطقة أخرى<sup>(١٦)</sup>، وكانت القاعدة العامة هي التعويض عن الضرر الذي تسبب فيه الطرف الذي فشل في صيانة قنوات الري الخاصة به فلابد من التعويض، حتى يساعد في إعادة الطرف المتضرر إلى وضعه السابق، فعلى سبيل المثال في (المادة ٣) من قوانين العصر البابلي الحديث (إذا حفر مستودع مياه للسكنى ولم يقو جوانبه، وأحدث الماء كسرة واغرق حقل جاره، عليه (أي الذي حفر مستودع المياه) أن يدفع حبوباً إلى صاحب الحقل قياساً على انتاج حقل جاره الآخر)<sup>(١٧)</sup>، يلاحظ أن التعويض لم يهدف إلى معاقبة المالك المهمل وإنما سعى فقط إلى وضع المتضرر في الوضع الذي كان سيصبح فيه لو لم يحدث الضرر، ويبدو أن الهدف من القانون لم يكن دفع تعويض كاملاً للطرف المتضرر أي أن الطرف المهمل لم يكن مطلوباً منه تعويض الطرف المتضرر عن إصابة حقله أو تكاليف استبدال أو إصلاح أي منشآت.

<sup>(١٥)</sup> Russ VerSteeg: (2000). Op.cit. Pp.135-136; Godfrey R. Driver and John C. Miles: (1952). Op.cit. Pp. 143-144

<sup>(١٦)</sup> Russ VerSteeg: (2000). Op.cit. p. 136

<sup>(١٧)</sup> فوزي رشيد: (١٩٨٧)، المصدر السابق، ص ٢١٨

في المقابل كان القانون قاسياً للغاية عندما فشل الطرف المهمل في تعويض الطرف المتضرر، فلم يتم التسامح مع التقصير، إذ تنص (المادة ٥٤) من قانون حمورابي على ما يلي: (فإن كان غير قادر على تعويض الجبوب، فعليهم أن يبيعوه ومتلكاته، وعلى المستأجررين (ال فلاحين ) الذي اتلف حبوبهم أن يقسموا الثمن بين المستأجررين )<sup>(٩٨)</sup>، وهكذا يمكن بيع المدعى عليه للعبودية لوفاء بالحكم، علاوة على ذلك فإن التعويض عن الأضرار التي تلحق بالممتلكات يقع في إطار المسؤولية الصارمة، فلا يمكن للمرء أن يساوم على قيمة المحاصيل بمجرد إثبات مدى الضرر، فقد كان الطرف المهمل ملزماً بالدفع، وبالمثل تنص (المادة ٢٨) من قوانين أورن نمو على أنه (إذا تسبب رجل في اغراق حقل مزروع يعود لرجل آخر، عليه أن يدفع لصاحب الحقل (٣) كور من الشعير لكل إيكو من الحقل) <sup>(٩٩)</sup>.

#### هل قانون المياه جزءاً من القانون العرفي في بلاد الرافدين؟

نلاحظ ندرة في المواد القانونية الخاصة بالمياه في تفاصيل بلاد الرافدين، فعلى سبيل المثال ورد (٤) مواد قانونية من مجموع (٢٨٢) مادة في قانون حمورابي بكامله، وتعتبر مواد قانونية نموذجية في قانون في الشرق الأدنى القديم، فلا يوجد في التوراة بكل ما ورد فيه من قوانين فلا ذكر قانوني يشمل المياه <sup>(١٠٠)</sup>، وهذا يعني أن المياه كان يحكمها القانون العرفي خاصة وإن مناخ بابل وتضاريسها جعلتها تصبح مجتمعاً يعتمد على الارواء تماماً <sup>(١٠١)</sup>، علاوة على ذلك فإن النصوص المسمارية مليئة بالأدلة في حلول (٣٠٠٠) سنة قبل الميلاد أدرك شعوب المنطقة أنه من أجل ري محاصيلهم عليهم السيطرة على نهر الفرات حتى يتمكنوا من تحويل السهول الشبه الصحراوية إلى أراضي زراعية <sup>(١٠٢)</sup>.

وعلى مدى قرون كان على سكان جنوب بلاد الرافدين أن يتعاملوا مع مياه الفيضانات التي تحدث في الربيع عندما يتجاوز منسوب المياه استيعاب النهر فيغمر الأرضي الشاطئية بالمياه، وأيضاً عليهم التعامل مع جفاف الصيف، لذلك أدت

<sup>(٩٨)</sup> جيا فخري عمر محمد علي الجاف: (٢٠١١)، المصدر السابق، ص ١٤٨

<sup>(٩٩)</sup> موفق مهندول محمد شاهين الطائي: (٢٠٠٨)، المصدر السابق، ص ١٣٢

Robert C. Ellickson and Charles D. Thorland: "Ancient land law: Mesopotamia, Egypt, Israel". Chicago-Kent Law Review, 71,1995. p. 349 n. 153

<sup>(١٠٠)</sup> Abraham M. Hirsch: (1959). Op.cit. p. 170

<sup>(١٠١)</sup> Robert C. Ellickson and Charles D. Thorland: (1995). Op.cit. p. 87

<sup>(١٠٢)</sup> David Leveson: (1980). Op.cit. Pp. 13-14

النفليات المناخية السنوية تأثيرها على الإنسان والنهر فكان لابد من تطوير الأدوات وطرق السيطرة على الأنهر بما في ذلك المنافذ التي تقع على جوانب السدود النهرية الطبيعية لتنمية القنوات التي تم حفرها وأيضاً القنوات المتعرجة التي حفرت فيما بعد، كذلك تنظيم السدود المستخدمة لإبقاء مياه القناة فوق مستوى الأرض الزراعية المجاورة، وأيضاً حفر منافذ للقناة المحلية للسماح بعمق الحقول بشكل منظم<sup>(١٠٣)</sup>، وهذه الاعمال تتطلب إقامة هيكل لمؤسسات اجتماعية، بالإضافة إلى المؤسسات القانونية.

أشار الباحث (Benvenisti) إلى الاعتماد على الإدارة الجماعية المشتركة للاستفادة من المياه العذبة وهو أمر أساسي لحاجة الإنسان، وبذلك فإن الجهد الجماعي في إدارة المياه أصبح الرابط الذي افرز العديد من المجتمعات<sup>(١٠٤)</sup>، فكان على تلك المجتمعات في المناطق القاحلة وشبه القاحلة مثل بلاد الرافدين تنسيق جهودهم للحصول على المياه الكافية لري حقولهم وسقي الماشية من أجل إعالة أسرهم، لذا أدى هذا التعاون الداخلي إلى الاستخدام الفعال للموارد المجتمعية، ونشأ نظام متتطور للغاية متمثل في نظام اجتماعي وسياسي حضري متميز، وكان من الضروري الاهتمام وصيانة أعمال الري المعقدة، بالإضافة إلى ذلك وجد نظاماً قانونياً جيداً لتنظيم استخدام المياه يحمي الملكية الجماعية أو الفردية للموارد<sup>(١٠٥)</sup>.

هذه الحقائق مع ندرة أي قانون ملزم تشير إلى ميل هذه المجتمعات نحو القانون العرفي، ومن الأمثلة المعروفة عن القانون العرفي وردت في القصة التوراتية عن لقاء يعقوب (Jacob) مع راحيل (Rachel)، جاءت راحيل إلى بئر لسقي غنم أبيها، وكان قد تم وضع حجر ثقيل على البئر من قبل مجتمع القرية لكي يخدم جميع قطعان القرويين، وأظهر يعقوب قوة كبيرة وقد تمكن من إزالة الحجر، وهو الأمر الذي يتطلب جهوداً من قبل عدد من القرويين<sup>(١٠٦)</sup>، إن تغطية البئر بحجر هي طريقة قانونية مألوفة لمنع الوصول إلى مياه البئر من قبل المتطفلين ولحماية هذا المورد

<sup>(١٠٣)</sup> Robert C. Ellickson and Charles D. Thorland: (1995). Op.cit. Pp. 329-330

<sup>(١٠٤)</sup> Eyal Benvenisti: "Asian traditions and management of shared water resources: Ancient practices informing future regional cooperation". In: Proceedings of the role of law in a developing Asia. Singapore: National University of Singapore, Asian Law Institute. 2004. p. 617

<sup>(١٠٥)</sup> Eyal Benvenisti: (2004). Op.cit. p. 618

<sup>(١٠٦)</sup> التوراة : سفر تكوين ٢٩: ١-١١

المشترك، لقد كان استخدام البئر كأداة لتخصيص الموارد ويسمح بالتوقيت الجماعي للحصول على المياه وكمية الاستخدام بالإضافة إلى المراقبة الجماعية لمياه البئر، علاوة على ذلك وضع الحجر من قبل مجتمع القرية هو مسؤولية الجميع لمنع التلوث المحتمل للبئر.

مثال آخر ، تم تطويره في بلاد فارس في القرن التاسع أو الثامن ق.م ولا يزال قيد الاستخدام حتى اليوم، يتضمن استخدام القنوات بشكل مشترك حيث يحفر القرويون أنفاقا في الكتلة الصخرية لتصريف طبقة المياه الجوفية مع زيادة تدفق الينابيع وتوزيع المياه، وكانت هذه القنوات وما زالت تستخدم حتى يومنا هذا لري المحاصيل في بلاد فارس وسوريا ويصل طول الأنفاق إلى (٥٠) كم أحيانا، وتم تطوير هذا الري من قبل السكان المحليين وبدون دعم من حكومة مركبة ولكن تم تطويره من خلال العرف المحلي في الممالك الفارسية القديمة<sup>(١٠٧)</sup>.

وأخيراً ، تذكر الوثائق القانونية للحكام وفي مناطق جغرافية متعددة عبر عدد من القرون في عدد من الموضوعات والقواعد، فقد لاحظ الباحثين (Ellickson) و (Thorland)<sup>(١٠٨)</sup> أن هناك بعض القواسم المشتركة القوية نجدها بين القانون العرفي والشرائع البابلية، وتحتها استقى المشرعون في بابل بعض المواد القانونية من العرف السائد في مجتمعهم، ومع ذلك لا يوجد خلاف حول حقيقة أن الوثائق القانونية هي أساس لا غنى عنه فيما يتعلق بالسلوك العرفي والتشريعات القانونية في ذلك العصر<sup>(١٠٩)</sup>.

### الاستنتاجات

ان دراسة المواد القانونية الخاصة بالمياه وما هو متعارف عليه عبر قرابة خمسة آلاف سنة مضت، توضح تطور قانون المياه والري في بلاد الرافدين، فقد بدء استخدام المياه في ري المزروعات منذ ما يقرب من ستة آلاف عام مضت عندما نزحت مجموعة من الناس من القرى الزراعية الأولى في شمال العراق باتجاه الجنوب وبدأ المهاجرين في بناء مدن رائعة في السهل الخصب بين نهري دجلة والفرات، وكانت المدن إريدو، وأور، ولکش، وأورووك، وشروباك، ونبيور، وكيش، وسبار هي مدن سومرية، وكانت المنطقة بأكملها تُعرف باسم بلاد سومر أو في الأيام

<sup>(107)</sup> Eyal Benvenisti: (2004). Op.cit. p. 618

<sup>(108)</sup> Robert C. Ellickson and Charles D. Thorland: (1995).Op.cit. Pp. 331-332

<sup>(109)</sup> Ibid: p. 332

اللاحقة بالاسم اليوناني بلاد ما بين النهرين (Mesopotamia)، وأنجبت سومر حضارات لاحقة وهي حضارات بابل وأكاد.

طورت حضارات بلاد الرافين نظاماً من القنوات ذات المنفعة الجماعية، من حيث أعمال الري ونظام قانوني عرفي يفرض المسؤولية على الأشخاص الذين فشلوا في حماية قنوات الري وصيانتها بشكل مرضي، مما تسبب في أضرار جراء الفيضانات على أراضي الآخرين، وفي ظل هذا النظام الجماعي، كانت القاعدة العامة هي أن الضرر الذي يسببه الطرف الذي فشل في صيانة قنوات الري الخاصة به عليه دفع التعويض، بحيث تم إعادة الطرف المتضرر إلى الوضع السابق، وكانت الوساطة والتحكيم هي القاعدة المتعارف عليها بين الجميع، وهناك درسان يمكن للعالم المتقدم اليوم أن يستخلصهما من ثقافة بلاد الرافين:

أولاً: تصميم شبكة مستدامة من قنوات الري الجماعية التي استمرت بالعمل لآلاف السنين، ولكن رافق الري المفرط للتربة إلى ارتفاع نسبة الملوحة في الأرض الزراعية لعدم معرفتهم بنظام المبازل، ويعتقد أن ارتفاع ملوحة الأرض إحدى أسباب السقوط النهائي لحضارة بلاد الرافين<sup>(110)</sup>.

ثانياً: اعتمد في حل اغلب النزاعات باستخدام مجموعة من التقاليد والاعراف العرفية السائدة آنذاك، ونظراً لندرة قانون المياه يدفع المرء إلى الاعتقاد بأن الإجراءات أمام المحكمة أو القاضي كانت نادرة الحدوث، وإن حدث ذلك فأن رأي القاضي هو الحل النهائي لحل مشاكل المياه بين الأطراف المتنازعة<sup>(111)</sup>.

على عكس بلاد الرافين، فإن العالم المتقدم حالياً مسرف في استخدامه للمياه، ولم يتم وضع أي أرضية حول كيفية توزيع المجتمعات للمياه، وذكر الباحثين (Sax) و (Abrams) و (Leshy) بأنه منذ خمسة آلاف عام مضت اهتم سكان بلاد الرافين في إقامة السدود والأنهار والتركيز على النشاط الزراعي المعتمد على الارواء<sup>(112)</sup>، كما استفاد سكان شمال بلاد الرافين من التساقطات المطرية في زراعة الحبوب، وشارك ملوك العراق القديم في عمل مشاريع اروائية سجلت ضمن سنوات حكمهم مما يدل على الاهتمام الكبير لهذا النشاط الاقتصادي.

<sup>(110)</sup> David Leveson: (1980). Op.cit. p. 14

<sup>(111)</sup> ف. فون زودن: (٢٠٠٣)، المصدر السابق، ص ١٥٩

<sup>(112)</sup> Joseph L. Sax , John D. Leshy and Robert H. Abrams: "Legal control of water resources: Cases and materials". St. Paul, MN: Thompson/West Publishers. 2006. p. 6

### المصادر العربية

- ١ التوراة
- ٢ ادوارد كيرا: كتبوا على الطين، رقم الطين البابلية تتحدث اليوم، ترجمة: محمود حسين الامين، بغداد، ١٩٦٢
- ٣ تقى الدباغ و(آخرون): العراق في عصور ما قبل التاريخ، البيئة الطبيعية ، العراق في التاريخ، بغداد، ١٩٨٣
- ٤ تقى الدباغ و(آخرون): الثورة الزراعية والقرى الاولى، حضارة العراق، الجزء الاول، بغداد، ١٩٨٥
- ٥ جوان اوتس: بابل تاريخ مصور، ترجمة: سمير عبد الرحيم الجبلي، بغداد، ١٩٩٠
- ٦ جيا فخري عمر محمد علي الجاف: القوانين السومرية والقوانين البابلية القديمة، الطبعة الأولى، دمشق، ٢٠١١
- ٧ حسن النجفي: التجارة والقانون بدأ في سومر، بغداد، ١٩٨٢
- ٨ رضا جواد الهاشمي: تاريخ الري في العراق القديم، مجلة سومر، مجلد ٣٩، الجزء ٢-١، بغداد، ١٩٨٣
- ٩ رضا جواد الهاشمي و(آخرون): القانون والاحوال الشخصية، حضارة العراق، الجزء الثاني، بغداد، ١٩٨٥
- ١٠ سامي سعيد الأحمد: المدخل إلى تاريخ العالم القديم، القسم الاول، الجزء الأول، بغداد، ١٩٧٨
- ١١ سيتون لويد: آثار بلاد الرافدين، ترجمة: سامي سعيد الأحمد، بغداد، ١٩٨٠
- ١٢ صلاح رشيد الصالحي: القوانين الحثية، تأثير الشريان العراقي القديمة على قوانين بلاد الاناضول، بغداد، ٢٠١٠
- ١٣ طه باقر: قانون اشنونا، مجلة سومر، المجلد الرابع، الجزء الثاني، بغداد، ١٩٤٨
- ١٤ طه باقر: مقدمة في تاريخ الحضارات القديمة، الجزء الأول، الطبعة ٣، بغداد، ١٩٧٣
- ١٥ طه باقر: من تراثنا اللغوي القديم، ما يسمى بالعربية بالدخيل، بغداد، ١٩٨٠

- ٦-عادل محسن ثامر الحاتمي: النظام القانوني لبلاد الرافدين في العصور القديمة، دراسة في تاريخ القانون العراقي القديم، النجف، ٢٠٠٩
- ٧-عادل محسن ثامر الحاتمي: التشريع في العهد البابلي القديم، دراسة في تاريخ القانون العراقي القديم، الطبعة الاولى، النجف، ٢٠١٠
- ٨-عامر سليمان : القانون في العراق القديم، دراسة تاريخية قانونية مقارنة، الطبعة الثانية، بغداد، ١٩٨٧
- ٩-عامر سليمان: تأصيل أسماء أنهار العراق الرئيسة، الموصل، ١٩٩٤
- ١٠-عبد الرحمن يونس الخطيب: المياه في حضارة وادي الرافدين، بغداد، ٢٠١٤
- ١١-عبد القادر الشيشلي: المدخل إلى تاريخ الحضارات القديمة، القسم الأول، الوجيز في تاريخ العراق القديم، الموصل، ١٩٩٠
- ١٢-عبد القادر الشيشلي: أضواء على أقدم قانون عراقي قديم (قانون اورنمو)، مجلة الأستاذ، العدد ٥٥، بغداد، ٢٠٠٥
- ١٣-فون زودن: مدخل إلى حضارات الشرق القديم، ترجمة: فاروق اسماعيل، دمشق، ٢٠٠٣
- ١٤-فاضل عبد الواحد علي و(آخرون): السومريون والأكديون، العراق في التاريخ، بغداد، ١٩٨٣
- ١٥-فلاح شاكر أسود: نهرا دجلة والنيل دراسة في علاقة الجوار، مجلة الجمعية الجغرافية العراقية، العدد ٢٠، بغداد، ١٩٨٧
- ١٦-فوزي رشيد: الشرائع العراقية القديمة، الطبعة الثالثة، بغداد، ١٩٨٧
- ١٧-فوزي رشيد: الملك حمورابي مجدد وحدة البلاد، بغداد، ١٩٩١
- ١٨-موفق مهذول محمد شاهين الطائي: قانون اورنمو، دراسة تاريخية قانونية مقارنة، بغداد، ٢٠٠٨
- ١٩-نجيب خروفة: الموارد المائية وأثرها في وحدة حضارة بلاد الرافدين، وقائع ندوة حضارة بلاد الرافدين، بغداد، ٢٠٠١
- ٢٠-هاشم الحافظ وأدهم وهيب النداوي: تاريخ القانون، بغداد، ١٩٧٧
- ٢١-هورست كلنغل: حمورابي ملك بابل وعصره، ترجمة: غازي شريف، بغداد، ١٩٨٧
- ٢٢-هيوبت، جي، آل و (آخرون): مراحل مشرقة في تاريخ العراق القديم، تقرير بعثة الآثار الفرنسية في العراق، ترجمة: ب، انسيم، مطبعة تور، باريس، ١٩٨٧

## References

- 1- Abraham M. Hirsch: "Water legislation in the Middle East". *American Journal of Comparative Law* 8: 1959
- 2- Albrecht Goetze: "The Laws of Eshnunna". Annual of the American Schools of Oriental Research (AASOR) Vol 31: 1951-1952. New Haven. 1956
- 3- Arnold Walther: "The Hittite Code "In The Origin and History of Hebrew Law. Edited by J. M. P. Smith. Chicago, University of Chicago Press 1931
- 4- Craig H. Melchert: "On §§ 56 .162. and 171 of the Hittite Laws. "Journal Cuneiform Studies 31: 1979
- 5- David Leveson: "Geology and the urban environment". New York: Oxford University Press.1980
- 6- Ephraim Neufeld: "The Hittite laws". London: Luzac. 1951
- 7- Eyal Benvenisti: "Asian traditions and management of shared water resources: Ancient practices informing future regional cooperation". In: Proceedings of the role of law in a developing Asia. Singapore: National University of Singapore, Asian Law Institute. 2004
- 8- Godfrey R. Driver and John C. Miles: "The Babylonian Laws" vol .1. London .1952
- 9- Gwendolyn Leick: "Mesopotamia: The invention of the city". New York: Penguin Books. 2002
- 10- Harry Hoffner: "The laws of the Hittites". A critical edition. Leiden: Brill. 1997
- 11- Helen Chapin Metz (Ed.): "Iraq: A country study". Whitefish, MT: Kessinger. 2004
- 12- Itzhak E. Kornfeld: "Trouble in Mesopotamia". Can America deter a water war between Iraq, Syria and Turkey? *Environmental Law Reporter* 34: 2004
- 13- Johannes Friedrich: "Die hethitischen Gesetze. Documenta et Monumenta Orientis Antiqui 7. Leiden: E.J. Brill. 1959
- 14- Joseph L. Sax , John D. Leshy and Robert H. Abrams: "Legal control of water resources: Cases and materials". St. Paul, MN: Thompson/West Publishers. 2006
- 15- Joseph W. Dellapenna: "The two rivers and the lands between: Mesopotamia and the international law of transboundary waters". *Brigham Young University Journal of Public Law* 10: 1996
- 16- Karl A. Wittfogel: "The Hydraulic Civilization", In" Thomas, Jr., W. L. (Ed.) *Man's Role in Changing the Face of the Earth* Chicago: University of Chicago Press. 1956

- 17- Klaas R. Veenhof: "In accordance with the words of the sele": Evidence for old Assyrian legislation. Chicago-Kent Law Review 70: 1995
- 18- Lewis Mumford: "The city in history: Its origins, its transformations, and its prospects". New York: Harcourt, Brace and World. 1961
- 19- Martha T. Roth: "Mesopotamian legal traditions and the laws of Hammurabi". Chicago-Kent Law Review 71: 1995a
- 20- Martha T. Roth: "Law collections from Mesopotamia and Asia minor". Atlanta, GA: Scholars Press. 1995b
- 21- Martha T. Roth: "Law Collections from Mesopotamia and Asia Minor. "Second Edition. Atlanta. Scholars Press. 1997
- 22- Nurit Kliot: "Water resources and conflict in the Middle East". London: Routledge. 1994
- 23- Peter Buringh: "Living conditions in the lower Mesopotamia plain in Ancient times," Sumer 13: 1957
- 24- Pierre Ducos: "The Oriental Institute Excavations at Mureybet Syria," In Journal of Near East Studies 29: 1970
- 25- Reuben Sivan and Edward A. Levenston: "The New Bantam-Megiddo Hebrew and English dictionary". New York: Schocken Books. 1975
- 26- Robert C. Ellickson and Charles D. Thorland: "Ancient land law: Mesopotamia, Egypt, Israel". Chicago-Kent Law Revie, 71: 1995
- 27- Ronald Wright: "A short history of progress". New York: Carroll and Graf. 2005
- 28- Ronald Wright: "Nonzero: The logic of human destiny". New York: Pantheon Books. 2000
- 29- Russ VerSteeg: "Early Mesopotamian Law". Durham, NC: Carolina Academic Press. 2000
- 30- Ruth Whitehouse: "The First Cities" Oxford. 1977
- 31- Thomas J. Crowley: "Ice age terrestrial carbon changes revisited". Global Biogeochemical Cycles. 9, part (3):1995
- 32- University of California: Berkley, Museum of Palaeontology, 1995
- 33- Wolfram von Soden: Akkadian language dictionary: Akkadisches Handwörterbuch (AHw). 1382a
- 34- Wolfram von Soden (G. Schley Trans.): "The ancient orient: An introduction to the study of the ancient near east". Grand Rapids, MI: W.B. Eerdmans. 1985